



قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بالشؤون الأكاديمية والبيداغوجية



قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بالتسجيل وإعلان التسجيل

قرار رقم 16/83

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على منح وحدتين إضافيتين في السنة الأخيرة من الدراسات الجامعية العامة لمن تقدم بطلب في الموضوع.



وحرر بفاس في 30 نونبر 2016


إمضاء رئيس مجلس الجامعة

قرار رقم 16/84

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على منح أربع وحدات إضافية في السنة الأخيرة للإجازة لمن تقدم بطلب في الموضوع.



وحرر بفاس في 30 يوليوز 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/66


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 على التدابير والمعايير التي حددتها لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية لاجتياز مباريات الولوج للتكوينات ذات الاستقطاب المحدود (مسالك الماستر والإجازة المهنية وغيرها) قصد تحقيق الشفافية وتكافؤ الفرص بين المتبارين.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مزابيط



قرار رقم 19/69

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 الاستغناء عن الاختبار الشفوي كلما أمكن، وعند الاقتضاء مراعاة المقترحات التالية :


- تنظيم الاختبار الشفوي بلجن منبثقة عن الفريق البيداغوجي ومكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل، يعينون من طرف الإدارة، باقتراح من الفريق البيداغوجي وتوثق نقط كل عضو في محضر موقع من طرفه ؛
- عدم تكرار الأساتذة أعضاء لجن الاختبار في أكثر من مسلكين ؛
- عدم تكليف نفس الأساتذة بالإشراف على الاختبارين الكتابي والشفوي في نفس المسلك وفي آن واحد كلما أمكن؛
- توضع شبكة التقييم الشفوي من طرف لجنة المباراة مع تحديد نقط كل عنصر في الشبكة، وتسلم للإدارة قبل الإمتحانات ؛
- إمكانية تنظيم الاختبار الشفوي بشكل مفتوح وعمومي ؛
- تصحيح أوراق الامتحانات الكتابية بأسماء خفية للمرشحين ؛
- التصحيح المزدوج للأوراق (نقطتين لكل ورقة موثقة واحتساب المعدل مع التداول بين المصححين حول الحالات المتباعدة في مرحلة الأوراق السرية) ؛
- التداول على نتائج و أوراق الامتحان الكتابي بأرقام سرية (تتكلف الإدارة بتعويض أسماء المرشحين على الأوراق بأرقام قبل بدء التصحيح) ؛
- يحدد معامل الاختبارات بشكل واضح (إذا كان الاختبار الشفوي ضروريا تحدد نقطته في 30 في المائة من النقطة الإجمالية للاختبارات) ويمكن تحديد نقطة موجبة للسقوط في الشفوي، مع تدوين هذه القواعد في محضر قبل انطلاق الاختبارات؛
- لايمكن تغيير معايير الانتقاء المتفق عليها و المدونة في المحضر قبل انطلاق عملية الانتقاء ؛
- كل مرشح ضبط في حال غش يتم إقصائه ويعرض نفسه للمتابعة القضائية، حسب خطورة الفعل.

الرئيسة رئيس مجلس الجامعة



24 يونيو 2019

وحرر بفاس في



قرار رقم 19/68


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

- صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 على عملية الإخبار القبلي للمرشحين للمسالك ذات الاستقطاب المقنن، بالمواد والتخصصات التي سيتمحنون فيها في اختبارات الانتقاء، وما هي المكتسبات القبلية الواجب توفرها لديهم.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رصاص مرابط



قرار رقم 18/17

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليوز 2018 تقليص عدد الوحدات الضرورية للانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية و من السنة الثانية إلى السنة الثالثة في سلك الإجازة بالمؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح وذلك باستيفاء ست(6) وحدات على الأقل (بما فيها وحدة اللغات والانفتاح) في الفصلين 1 و 2 للتسجيل بالفصل 3، واستيفاء 16 وحدة على الأقل من مجموع وحدات الفصول 1، 2، 3، و 4 للتسجيل بالفصل 5 مع احترام شرط المعارف القبالية في حال ورودها في الملف الوصفي للتكوين.

وينسخ هذا القرار ويعوض القرار رقم 15/07 الصادر عن المجلس المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015.

وحرر بفاس في 28 يوليوز 2018

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/01

– بناء على مقتضيات القانون رقم 01-00 الصادر بتنفيذ القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 مايو 2000) والنصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه،

– بناء على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 14.2082 الصادر في 05 دي الحجة 1435 (30 شتنبر 2014) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الإجازة ،

فإن مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد في دورة عادية يوم 04 يناير 2019 قرر ما يلي :

1. السماح للطلبة بمؤسسات الاستقطاب المفتوح الذين حضروا واجتازوا تقييم مواد الدورة العادية، باجتياز التقييم الاستدراكي في الوحدات غير المستوفاة التي حصلوا فيها على نقطة تقل عن المعدل.

2. نسخ قرار المجلس رقم 15/09 الذي اتخذه في دورته العادية المنعقدة بتاريخ 08 يوليوز 2015.

وحرر بفاس بتاريخ 04 يناير 2019

الرئيس
رئيس جامعة سيدي محمد بن عبد الله
فاس



قرار رقم 19/67

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.


مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 على الشروط والضوابط الواجب توفرها للحصول على الإجازة المهنية بالمدرسة العليا للأساتذة والتي جاءت كالتالي :

- للانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية : يجب إستيفاء 12 وحدة على الأقل من بين 14 وحدة في السنة الأولى لسلك الإجازة ؛
- للانتقال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة : يجب إستيفاء جميع وحدات السنة الأولى واستيفاء 10 وحدات على الأقل من بين 12 وحدة في السنة الثانية لسلك الإجازة.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مرابط



Université Sidi Mohamed Ben Abdellah

Présidence

قرار رقم 17/131

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 14 دجنبر 2017 تسجيل الطلبة المكفوفين مهما كانت سنة حصولهم على البكالوريا.

وحرر بفاس في 15 ديسمبر 2017

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس بالنيابة
عبد المصطفى



قرار رقم 17/132


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 14 دجنبر 2017 عرض الطلبات المقدمة من المرشحين الحاملين لدبلوم مهندس الدولة أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا الراغبين في التسجيل بالجامعة، على اللجن البيداغوجية في المؤسسات لاتخاذ القرارات المناسبة في شأنها في إطار الجسور.

وحرر بفاس في 15 ديسمبر 2017

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 18/16

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليوز 2018 تكليف اللجن المختصة بالمؤسسات بمعالجة جميع طلبات التسجيل و إعادة التسجيل التي يتقدم بها المعنيون، ولا ترفع إلا الملفات الشائكة إلى لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية المنبثقة عن مجلس الجامعة. وفي هذه الحالة يرفق كل ملف برأي اللجنة المحلية للمؤسسة ومقترحاتها في الموضوع مع التنسيق مع لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية المنبثقة عن مجلس الجامعة، التي تبلور معايير موحدة وتحيلها على لجن المؤسسات من أجل دراسة الملفات.

وحرر بفاس في 28 يوليوز 2018

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/19

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 30 يناير 2019 على قرار لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية بتلبية الطلبات التي تقدم بها أصحابها لإعادة التسجيل، بعد تجاوز عدد المرات المسموح بها (التسجيل للمرة الخامسة في الوحدة)، وقبول إعادة تسجيلهم بصفة استثنائية شريطة:

- تقديم طلب في الموضوع ؛
- استيفاء ست (06) وحدات على الأقل.

وحرر بفاس في
إمضاء رئيس مجلس الجامعة
31 يناير 2019
الرئيس
رضوان مرابط



قرار رقم 19/65

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 23 يوليوز 2019 عدم السماح للخريجين الذين حصلوا على الإجازة الأساسية من مؤسسة جامعية بتسجيل جديد في مسلك آخر للإجازة الأساسية في نفس المؤسسة وبنفس شهادة البكالوريا.

وحرر بفاس في 24 يونيو 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس

رضوان الرباط





قرار رقم 15/06

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات،

- بناء على أشغال لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية،

مادة فريدة : قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015 عدم السماح بتسجيل الطلبة الحاصلين على إجازة بمسلك جديد للإجازة الأساسية في نفس المؤسسة التي تخرجوا منها.

وحرر بفاس في 09 ربيع 2015

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
شعبان السبيتي



قرار رقم 15/10

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات،

- بناء على أشغال لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية،

مادة فريدة : صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015 بالإجماع على التشطيب النهائي على الطلبة المنقطعين عن الدراسة في المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح والذين لم يعيدوا التسجيل أو لم يجتازوا الامتحانات لمدة تتجاوز ثلاث سنوات، وبرمجة نظام أبوجي لتنفيذ هذا القرار.

وحرر بفاس في 09 يونيو 2015

إمضاء رئيس مجلس الجامعة






قرار رقم 19/20

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 30 يناير 2019 تأكيد قرار مجلس الجامعة المنعقد بتاريخ 27 يوليوز 2018 بخصوص تسجيل الأساتذة والموظفين الإداريين العاملين بالمؤسسات التابعة للجامعة، بغض النظر عن سنة الحصول على البكالوريا، والشروع في تحديد الأفق الزمني لهذه العملية والتدابير العملية لإنجازها.

وحرر بفاس في 31 يناير 2019

امضاء رئيس مجلس الجامعة

رضوان مرابط



Université Sidi Mohamed Ben Abdellah

Présidence

قرار رقم 16/63

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 عدم منح الترخيص بالتسجيل الاستثنائي للطلبة المتورطين في قضايا العنف بالجامعة.



وحرر بفاس في 30 ديسمبر 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

قرار رقم 16/80

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على قرار إجبارية إعادة التسجيل السنوي وعدم السماح بأي انقطاع غير مبرر عن الدراسة ، وكل حالة خاصة مخالفة تدرس في اللجان البيداغوجية للمؤسسات ويمكن أن يحرم صاحبها من الاستفادة من التسجيل الاستثنائي.



وحرر بفاس في 30 ديسمبر 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 17/67

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليو 2017 رفض طلبات الترخيص الاستثنائي للتسجيل في المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح للطلبة الذين قضوا ثلاث سنوات في الفصلين الأول والثاني (السنة الأولى) دون ترصيد أي وحدة.

وحرر بفاس في 28 يوليو 2017

الإمضاء
الرئيس
الجامعة



إمضاء رئيس مجلس الجامعة

قرار رقم 17/71

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

أكد مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليو 2017 على ضرورة اتخاذ التدابير الإدارية اللازمة مستقبلا من طرف المؤسسات للتأكد من سلامة الوضعية الإدارية لتسجيل أي طالب قبل تحديد تاريخ لمناقشة بحثه.

وحرر بفاس في 28 يوليو 2017


إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 16/77

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 تحديد 30 نونبر من كل سنة كآخر أجل للتسجيل في جميع الأسلاك (الإجازة، الماستر، الدكتوراه).



وحرر بفاس في 30 ديسمبر 2016


إمضاء رئيس مجلس الجامعة

قرار رقم 16/76

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 اعتماد النظام المعلوماتي أبوجي على صعيد كل المؤسسات الجامعية في عمليتي التسجيل وإعادة التسجيل، وتفعيل هذا النظام في المداورات وإعطاء الدبلومات.



وحرر بفاس في 30 ديسمبر 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 15/12

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات،

- بناء على أشغال لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية،

مادة فريدة : صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 08 يوليوز 2015 بالإجماع على وجوب انخراط كل المؤسسات في نظام أبوجي ابتداء من الدخول الجامعي 2015-2016، مع توفير الوسائل الضرورية وتوحيد العمل بالمنظومة خلال تسجيل الطلبة عن بعد وتنظيم المداولات وتسليم الوثائق.

وحرر بفاس في 09 يونيو 2015

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 16/30

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة : اعتبارا لمشاكل التآطير والطاقة الاستيعابية المحدودة في الآداب والعلوم الإنسانية. صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 يوليو 2016 بالإجماع على تحديد روافد الطلبة المسجلين في مسالك الفلسفة العامة و علم النفس و علم الاجتماع ليكون مشابها للروافد المشتركة بين مسالك التاريخ والجغرافيا والدراسات الإسلامية، مع تحديد سقف 500 طالب كحد أقصى لعدد الطلبة المسجلين الجدد في مسالك الفلسفة العامة و علم النفس و علم الاجتماع. وبالنسبة لمسالك الدراسات الأمازيغية تم تحديد السقف في 200 طالب.


وحرر بفاس في 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة






قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بالامتحانات



قرار رقم 17/23


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 03 ماي 2017 العمل على تحديد برمجة سنوية قبلية للامتحانات ابتداء من الموسم الجامعي 2017-2018.

وحرر بفاس في 04 مايو 2017
إمضاء رئيس مجلس الجامعة





توصية رقم 17/01


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

أوصى مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 14 دجنبر 2017 بتنسيق تواريخ الامتحانات بين المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح واتخاذ التدابير القبلية اللازمة لتحضيرها.

وحرر بفاس في 15 يبر 2017

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/07

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 04 يناير 2019 على إجراء مداوات استثنائية بالمؤسسات الجامعية ذات الاستقطاب المفتوح لمن لم يرصد 3 وحدات أو أقل من مجموع وحدات الإجازة قصد الحصول على الدبلوم، وفق الشروط التالية:

- عدم حصول المعني بالأمر على نقطة (0) صفر، في أي وحدة من الوحدات المتبقية؛

- أن تكون الوحدات غير المستوفاة غير مجتمعة في فصل واحد؛

- ألا يكون المعني بالأمر قد سجل غائبا في امتحانات الوحدات المتبقية؛

- أن يكون المعني بالأمر قد قضى (5) خمس سنوات على الأقل، في سلك الإجازة.

وتبقى للجن المداوات صلاحية البث في الملفات المعروضة عليها.

وحرر بفاس في 31 مارس 2019

الرئيس
رئيس مجلس الجامعة

رضوان مترابط





قرار رقم 16/22


- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة : صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 14 أبريل 2016 بالإجماع على ميثاق الامتحانات الخاص بالمؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح.

وحرر بفاس في 15 يونيو 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة






قرار رقم 17/68

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 يوليو 2017 على الصيغة الجديدة للمادة 12 من ميثاق الامتحانات التي تبنتها لجنة الشؤون الأكاديمية والبيداغوجية :

"- يتعين على الطلبة المرشحين لاجتياز الامتحانات الحضور مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية وبطاقة الطالب نصف ساعة قبل انطلاق الامتحان. وتتأكد اللجنة من هوية الطلبة خلال فترة التقييم وكذا التأكد من احترام كل طالب للمقعد المرقم المخصص له .

- تتشكل لجنة حراسة الامتحانات من أساتذة وموظفين إداريين أو تقنيين، يعينهم رئيس المؤسسة للسهر على حسن سير الامتحان من بدايته إلى نهايته".

بشأن
مصحى



وحرر بفاس في 28 يونيو 2017

إمضاء رئيس مجلس الجامعة




Présidence

قرار رقم 16/48

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 يوليو 2016 بالإجماع على تجميد العمل بالبند 33 القاضي بتحديد نقطة الاستدراك في سقف 12/20 من ميثاق الامتحانات الخاص بالمؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح.




وحرر بفاس في 01 AOUT 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/06

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 04 يناير 2019 التخلي نهائيا عن شرط عدم الحصول على نقطة (0) لاجتياز الامتحان الاستدراكي في الوحدة.

وحرر بفاس في 31 يناير 2019

إمضاء رئيس مجلس الجامعة


الرئيس
رضوان مراكيط

قرار رقم 16/89

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على تحديد مدة سحب الدبلوم بشكل مؤقت من إدارة المؤسسة في أسبوع واحد، وكل تجاوز لهذه المدة يعتبر سحبا دائما، ويخبر الطالب بهذا القرار من خلال وصل السحب.



وحرر بفاس في 30 يسم 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 16/49

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،


- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفاءات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 يوليو 2016 بالإجماع على قرار حجز الهواتف النقالة والأدوات الإلكترونية المشابهة المستعملة في الغش في الامتحانات في إدارة المؤسسة إلى حين انعقاد مجلس تأديبي، حيث تستعمل كأدلة لتبرير الغش. وتعاد بعد ذلك إلى أصحابها مقابل توقيع وثيقة الاعتراف بتسليم الهاتف أو الأدوات الإلكترونية أو الأشياء المحجوزة بسبب الغش.

الرئيس
الرئاسة

وحرر بفاس في 01 أوت 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



Université Sidi Mohamed Ben Abdellah

Présidence

قرار رقم 16/88

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على تحديد فترة الاحتفاظ بأوراق الامتحانات لمدة سنتين في إدارة المؤسسة بعد الإعلان عن النتائج، ثم إتلافها حرقا.




وحرر بفاس في 30 نونبر 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بتكوينات دبلوم الجامعة



قرار رقم 19/43

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد
كيفية تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 21 يونيو 2019 على تعديل دفتر الضوابط البيداغوجية للتكوين المستمر في الجامعة بخصوص شروط الولوج إلى تكوينات باك+5، ويتعلق الأمر بقبول خريجي بعض تكوينات الجامعة من مستوى باك+2 في تكوينات باك+5 المعتمدة، شريطة التوفر على سنة ثالثة بعد ذلك من الممارسة والتجربة المهنية، وذلك في إطار ترصيد المكتسبات (validation des acquis).

وحرر بفاس في 22 يونيو 2019

الرئيس
أعضاء رئيس مجلس الجامعة

رضوان مرابط




قرار رقم 16/82

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي ، ولاسيما المادة 12 منه ،

- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة: صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 29 دجنبر 2016 على وجوب احترام معايير وشروط اعتماد مسالك التكوين المستمر، وفي حالة التغيير، يجب تقديم ملف مشروع اعتماد جديد ومتكامل وفق المعايير الجديدة.



وحرر بفاس في 30 ديسبر 2016

إمضاء رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/79

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 على وجوب اعتماد التقييم الذاتي عند كل طلب تجديد اعتمادات تكوينات مسالك دبلوم الجامعة بالمؤسسات الجامعية، والأخذ بعين الاعتبار مجموعة من المعايير التي تتولى رئاسة الجامعة إعدادها وتوزيعها على منسقي المسالك المعنية.

وحرر بفاس في 28 نونبر 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مرابط



قرار رقم 19/84

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.


مادة فريدة:

- قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 تحديد دورتين لتقديم مشاريع دبلوم الجامعة :
- الدورة الأولى حددت في 30 أبريل كآخر أجل لطلب الاعتماد لفتح التسجيل في شهر شتنبر من نفس السنة؛
 - الدورة الثانية حددت في 29 يوليوز كآخر أجل لطلب الاعتماد لفتح التسجيل في شهر يناير من السنة الموالية.

وحرر بفاس في 28 ديسمبر 2019

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

السريسي
رئيس مجلس الجامعة



قرار رقم 19/85

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 إعادة النظر في قرار مجلس الجامعة رقم 16/96 وتمكين الأساتذة من تنسيق مسلكين على الأكثر : مسلك في التكوين الأساسي ومسلك في التكوين المستمر.

وحرر بفاس في 28 نونبر 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مراهيط



قرار رقم 19/99

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كيفية تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

قرر مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 بضرورة اعتماد آلية لاختيار الخبراء بسرية تامة لتجنب تضارب أو توافق المصالح بين الزملاء واعتماد الخبرة الداخلية بدل اللجوء إلى خبراء من خارج الجامعة.

وحرر بفاس في
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مزابيط




قرارات

مجلس الجامعة

المتعلقة

بمركز المسار المفقدي

ومركز السن اللغات



قرار رقم 19/89

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 على إحداث "مركز ألسن للغات"، ومن بين مهام ووظائف المركز :

- تشجيع انبثاق تعاون وثيق بين مختلف المتدخلين في مجال تدريس اللغات بجامعة سيدي محمد بن عبد الله؛

- تحديد وتفعيل الإجراءات الكفيلة بالنهوض بمجال التكوين وتدريس اللغات؛

- تدبير الموارد البشرية والمعدات الديداكتيكية في مجال تدريس اللغات من أجل ترشيد استعمالها؛

- تحديد الإجراءات الكفيلة بحصول الجامعة على التمويل اللازم للرفع من جودة تدريس اللغات (مختبرات للغات، الموارد الرقمية...);

- الإسهام في تثمين الابتكار التربوي في مجال تدريس اللغات، عن طريق تدبير الموارد الوثائقية والموارد الرقمية والتكوينات عن بُعد والتعليم الإلكتروني المفتوح الواسع


النطاق (Moocs) وجميع النماذج البيداغوجية التي تساهم في تعلم اللغات؛

- وضع نظام للإشهاد في اللغات.

وحرر بفاس في 28 ديسمبر 2019

امضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رئيس مجلس الجامعة
رابط



قرار رقم 19/90

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 على تغيير تسمية "مركز الإعلام والتوجيه والتتبع" إلى "مركز المسار المهني" "Career Center".
ومن مهام المركز :

- الإعلام والتوجيه والتتبع؛
- تكوين وتدبير الأنشطة ذات الصلة بمجال الكفايات الحياتية والذاتية (SoftSkills) ؛
- تعزيز فرص إدماج خريجي الجامعة في سوق الشغل؛
- القيام بالإجراءات الكفيلة بحصول الجامعة على موارد مالية قصد تدبير مختلف أنشطتها في هذه المجالات.

وحرر بفاس في 28 نونبر 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مرابط





قرارات مجلس الجامعة المتعلقة بجائزة التميز



قرار رقم 19/81

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 على المعايير المحددة للحصول على جائزة التميز (الجائزتين الأونى والثانية) وهي كالتالي :

- أن يكون المترشح من ضمن المتفوقين الخمس الأوائل، وحاصلا على معدل يفوق 20/12؛
- أن لا يكون المترشح موظفا أو مستخدما؛
- أن لا يكون المترشح قد صدر في حقه قرار تأديبي؛
- أن لا يتعدى سن المترشح عند 31 يوليوز من السنة الجامعية لحصوله على الدبلوم :
- 21 سنة : بالنسبة للحاصلين على الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا؛
- 22 سنة : بالنسبة للحاصلين على الإجازة والسنة الثالثة بمسلك الطب؛
- 25 سنة : بالنسبة للحاصلين على الماستر، دبلوم مهندس دولة، دبلوم المدارس الوطنية للتجارة والتسيير، وطلبة السنة الخامسة بكلية الطب؛
- 30 سنة : بالنسبة للحاصلين على الدكتوراه.


ملاحظة:

- يمكن في مسلك معين عدم منح جائزة التفوق لأي أحد من الخريجين؛
- منح شواهد تقديرية للمتفوقين غير المؤهلين للاستفادة من الجائزة.

إمضاء رئيس مجلس الجامعة

وحرر بفاس في 28 ديسمبر 2019

الرئيس
رضوان المرابط



قرار رقم 19/82

- بناء على مقتضيات القانون رقم 01.00 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.199 بتاريخ 15 صفر 1421 الموافق ل 19 ماي 2000 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولاسيما المادة 12 منه ،
- بناء على المرسوم رقم 2.01.2326 الصادر في 04 يونيو 2002 المتعلق بتحديد كفايات تعيين وانتخاب أعضاء مجالس الجامعات.

مادة فريدة:

صادق مجلس جامعة سيدي محمد بن عبد الله المنعقد بتاريخ 27 دجنبر 2019 على توحيد معايير تصنيف المتفوقين حسب نوعية الشهادة الجامعية المحصل عليها وهي كالتالي :

- الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا : المعدل العام للفصول الأربعة؛
- الإجازة في الدراسات الأساسية أو الإجازة في ست فصول : المعدل العام للفصول الستة؛
- الإجازة المهنية (في فصلين أو أربعة فصول) : المعدل العام لفصول الإجازة المهنية؛
- الماستر : المعدل العام للفصول الأربعة؛
- دبلوم مهندس دولة / دبلوم المدارس الوطنية للتجارة والتسيير: المعدل العام للفصول الأربعة الأخيرة؛
- السنة الثالثة والخامسة بكلية الطب : المعدل العام للفصول الأربعة الأخيرة أو الفصول الست الأخيرة؛
- الدكتوراه / الدكتوراه في الطب : دراسة الملفات العلمية.

وحرر بفاس في 28 ديسمبر 2019
إمضاء رئيس مجلس الجامعة

الرئيس
رضوان مرابط